

الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قوانين ومراسيم

قرارات . مقررات . مناشير . اعلانات و بلاغات

التحرير والادارة الاستراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه الجزائر	النشرة الرسمية اعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجارى	مناقشات المجلس الوطنى	القوانين والمراسيم			الاشتراكات
			سنة	٦ اشهر	٣ اشهر	
تليفون : ٨١-٦٦-٦٦ ٨٠-٩٦	سنة	سنة	سنة	٦ اشهر	٣ اشهر	فى الجزائر فى البلاد الاجنبية
رقم الحساب الجارى بالبريد ٥٠ - ٣٢٠٠	١٥ ديناراً ٢٠ ديناراً	٢٠ ديناراً ٢٥ ديناراً	٢٤ ديناراً ٢٥ ديناراً	١٤ ديناراً ٢٠ ديناراً	٨ دنانير ١٢ ديناراً	

٢٥ ديناراً و٢٥ ديناراً و٢٥ ديناراً السابقة ٣٠ ديناراً وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين . المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم - يودى عن تغيير العنوان ٣٠ ديناراً ثمن النشرة على أساس ٢٥٠ ديناراً للسطر

فهرس

- قرار مؤرخ فى ١٢ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعديل اذن البرنامج واعتمادات الاداء الخاص بعملية « اشغال الرى المتوسطة والصغيرة وتجهيز منابع المياه واصلاحها ، وشراء أدوات التفرغ فى منطقة سوق اهراس وتبسة والتي جرى اخراجها من الميزانية بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ ربيع الثانى عام ١٣٨٤ (٤ سبتمبر سنة ١٩٦٤) ٧٩٧

- موجز قرار مؤرخ فى ١٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعيين مندوب للحكومة لدى مؤسسة خاصة . ٧٩٨

- مقرر مؤرخ فى ١٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن الحاق اعتماد بميزانية وزارة تجديد البناء والاشغال العمومية والنقل . ٧٩٨

وزارة الفلاحة

- قرار مؤرخ فى ١٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن حل المجلس الادارى للصندوق الاقليمى للقرض الفلاحى التعاونى بقالة وتعيين لجنة ادارية مؤقتة لتسيير

مراسيم ، قرارات ، تعليمات

رئاسة الجمهورية

- مرسوم مؤرخ فى ١٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن انتداب لمهام نائب عامل عمالة ٧٩٦

- قرار مؤرخ فى ١٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تحديد معادلة بعض الشهادات للدخول الى الوظيفة العمومية . ٧٩٦

- موجز قرارات مؤرخة فى ٧ و ١٣ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ و ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن انتداب رئيس قسم ، وتعيين كتاب اداريين عمالين ، وتشطيب على آخرين . ٧٩٧

وزارة الاقتصاد الوطنى

- مرسوم رقم ٦٤-٣١٣ مؤرخ فى ٢٤ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ اكتوبر سنة ١٩٦٤ يتضمن نقل اعتمادات فى ميزانية الدولة (استدراك) . ٧٩٧

المستعمنة لمراجعة الاسعار فى عقود البناء والاشغال العمومية .

٨٠٠ وزارة الاقتصاد الوطنى

٨٠٤ - اعلانات للمستوردين .

وزارة الفلاحة

٨٠٩ - مناقصات ،

اخبار

٨١٠ - تصريح بتأسيس جمعيتين .

٧٩٩

ذلك الصندوق .

وزارة الشؤون الاجتماعية

- قرار مؤرخ فى ١٣ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تفويض الامضاء لنائب مدير . ٨٠٠

بلاغات اعلانات

- اعلام يتعلق بالارقام الاستدلالية الخاصة بالاجور والمواد

مراسيم، قرارات، تعليمات

رئاسة الجمهورية

مرسوم مؤرخ فى ١٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن انتداب لمهام نائب عامل عمالة

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٢-٥٠٢ الصادر فى ١٩ يوليوسنة ١٩٦٢ المحدد شروط تعيين بعض كبار الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤-١٩٢ الصادر فى ٢١ صفر عام ١٣٨٤ (٢ يوليوسنة ١٩٦٤) المتضمن اسناد الاختصاصات فى المسائل العمالية الى رئيس الجمهورية ،
يرسم ما يلى :

المادة الاولى : ينتدب لمهام نائب عامل عمالة السادة الآتى ذكرهم :

- أمغار محمد أرزقى ، بذراع الميزان ، ابتداء من ٧ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ،

- ابن شهيدة محمد ، المنتدب سابقا لمهام نائب عامل عمالة بالعزوات ، بثنية الاحد ، ابتداء من ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ،
- بويحياوى يحيى ، ببرج منايل ، ابتداء من ٦ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ،

- دليه احمد ، المنتدب سابقا لمهام نائب عامل عمالة بالقالة ، بمشرية ابتداء من ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ،

- لحسن على ، المنتدب سابقا لمهام نائب عامل عمالة بثنية الاحد ، بمليانة ، ابتداء من ٧ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ،

- مسيخ عبد المجيد ، ببوقاعة ، ابتداء من ٧ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ،

- نجاحى فرحات ، بمروانة ، ابتداء من ١٧ يوليوسنة ١٩٦٤ ،

- رايح شريف مزيان ، ببرج بوغريريج ، ابتداء من ٧ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ،

المادة ٢ : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية

الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ١٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

احمد بن بلة

قرار مؤرخ فى ١٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تحديد معادلة بعض الشهادات للدخول الى الوظيفة العمومية

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٢-٥٠٣ المؤرخ فى ١٩ يوليوسنة ١٩٦٢ المتضمن تدابير ترمى الى تيسير الانخراط فى الوظيفة العمومية وخاصة مواده ٣ و ٥ و ٦ و ٧ .
يقرر ما يلى :

المادة الاولى : تقبل على وجه المعادلة قصد الانخراط فى الوظيفة العمومية الاجازات والشهادات المبينة فى المواد الآتية بعده .

المادة ٢ : الموظفون من **صنف - أ -** اولاً ، **الدرجة الثانية** .
- أستاذ فى الشؤون الادارية - من جامعة واشنطن
MASTER OF BUSINESS ADMINISTRATION .

المادة ٣ : **سلك مهندسى الجسور والطرق :**
- اجازة مهندس فى الرى من جامعة غرونوبل .
- اجازة مهندس مدنى من جامعة الدولة بأوهيو (الولايات المتحدة الامريكية)

المادة ٤ : **سلك مهندسى الاشغال الفلاحية :**
- اجازة فى علم صناعة الخمر من كلية العلوم بديجون .
المادة ٥ : **الموظفون من صنف - ب -**

- شهادة دراسة من القسم الخامس للمدارس الابتدائية العليا .

المادة ٦ : **الموظفون من صنف - ج -**
- شهادة دراسة من السنة الثالثة التجارية للثانويات التقنية .

نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، شطب على الآنسة ابن حملة بوبه من سلك الكتاب الاداريين بالعمالة (عمالة قسنطينة) ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، شطب على السيد عمرو يوسف من سلك الكتاب الاداريين بالعمالة (عمالة مستغانم) ابتداء من أول أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، شطب على السيد بكير مولود من سلك الكتاب الاداريين بالعمالة (عمالة الجزائر) ابتداء من ٢٨ فبراير سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، شطب على السيد خليل علي من سلك الكتاب الاداريين بالعمالة (عمالة تيزي وزو) ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد يخو مراحي كاتباً ادارياً لعمالة (عمالة وهران) .

وزارة الاقتصاد الوطني

استدراك

مرسوم رقم ٦٤-٣١٣. مؤرخ في ٢٤ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن نقل اعتمادات في ميزانية الدولة .

الجريدة الرسمية : العدد ٤٨ الصادر بتاريخ ٥ رجب عام ١٣٨٤ ، (١٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤) .
الصفحة ٧١٤ - جدول الحالة - ٢ -

وزارة الارشاد القومي
الشبيبة والرياضة

بدلا من :

٣٤-٥١- الشبيبة والتعليم الشعبي .
أشغال الصيانة

٥.٠.٠.٠ دج

يقراً ما يلي :

٣٥-٤١- الشبيبة والتعليم الشعبي .
أشغال الصيانة

٥.٠.٠.٠ دج

والباقي بدون تغيير

قرار مؤرخ في ١٢ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعديل اذن البرنامج واعتمادات الاداء الخاص بعملية « أشغال الرى المتوسط والصغير وتجهيز منابع المياه واصلاحها وشراء أدوات التفريغ في منطقة سوق اهراس وتبسة » والتي أجرى اخراجها من الميزانية بموجب قرار مؤرخ في ٢٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ ، (٤ سبتمبر سنة ١٩٦٤)

- شهادة دراسة للدروس العليا للمدارس التكميلية سابقاً .

المادة ٧ : موظفون من صنف -ج- تابعون للمصالح الخارجية لوزارتي الفلاحة والاشغال العمومية والنقل ،

- شهادة دراسية من قسم السنة الثانية للدروس الفلاحية بعد الدروس المدرسية .

المادة ٨ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

عن رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء

وبتفويض منه

المدير العام للوظيفة العمومية

ميسوم صبيح

هو جز قرارات مؤرخة في ١٣ و ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ و ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن انتداب رئيس قسم ، وتعيين كتاب اداريين عماليين ، وتشطيب على آخرين

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، أنتدب السيد بوركبة محمد لمهام رئيس قسم بعمالة وهران .

يسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد زناسني محمد كاتباً ادارياً لعمالة (عمالة الساورة) .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد صديقي عبد القادر كاتباً ادارياً لعمالة (عمالة تيارت) .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، شطب على السيد موسيني محمد ، المعين بمقتضى القرار المؤرخ في ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، كملحق بالعمالة ، من سلك الكتاب الاداريين بالعمالة (عمالة المدية) ابتداء من أول أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، شطب على السيد رميطة محمد من سلك الملحقين بالعمالات (عمالة قسنطينة) ابتداء من ٥ أغسطس سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، شطب على السيد ابن نعمون حسونة من سلك الكتاب الاداريين بالعمالات (عمالة قسنطينة) ابتداء من ١١ أغسطس سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٢

العمومي في تلك العملات النموذجية .
- وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ٤ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، الذي يتضمن تحديد قائمة بعض عمليات التجهيز العمومي المقرر تحقيقها في عمالة عنابة النموذجية والتي عهد بتسييرها المباشر الى الصندوق الجزائري للتجهيز (ص . ح . ت)
يقرر ما يلي :

المادة الاولى : تعدل عملية «تجهيز منابع المياه وشراء أدوات التفريغ في منطقة سوق أهراس وتبسة الجارى اخراجها من الميزانية بموجب القرار المؤرخ في ٢٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ (٤ سبتمبر سنة ١٩٦٤) المذكور ، كما يلي :

ان وزير الاقتصاد الوطني ،
- بمقتضى المرسوم رقم ٦٣-٤٨٤ المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ المتضمن تسيير بعض مصاريف التجهيز العمومي بالعملات النموذجية .

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ، والذي يقضى بتحويل بعض العملات الى عملات نموذجية ، ولا سيما عمالة عنابة ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ المتضمن ضبط تدخل الصندوق الجزائري للتنمية وتدخل عمال العملات النموذجية في تسيير بعض عمليات التجهيز

الحالة القديمة

رقم العملية	عنوان العملية	اذن البرنامج	رقم العمليات
٣٢-٤-٣٢-١٣	- أشغال الري المتوسطة والصغيرة	٨٠٠.٠٠٠	٤٠٠.٠٠٠
٦٦-٠١	- تجهيز منابع المياه وشراء أدوات التفريغ في ناحية سوق أهراس وتبسة		

الحالة الجديدة

رقم العمليات	عنوان العملية	اذن البرنامج	اعتماد الدفع
٣٢-٤-٣٢-١٣	- أشغال الري المتوسطة والصغيرة	٧٨٣ر٥٥٦ر١٠	٣٨٣ر٥٥٦ر١٠
٦٦-٠١	- تجهيز منابع المياه وشراء أدوات التفريغ في ناحية سوق أهراس وتبسة		

عن وزير الاقتصاد الوطني وبتفويض منه
رئيس الديوان
مولود عيروز

موجز قرار مؤرخ في ١٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تعيين مندوب للحكومة لدى مؤسسة خاصة

- بموجب قرار مؤرخ في ١٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد زمول كمال مندوبا للحكومة لدى « مؤسسة بيرنابي » الكائن مقرها ٢٧ نهج الكولونيل عميروش بالجزائر .

مقرر مؤرخ في ١٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن الحاق اعتماد بميزانية وزارة تجديد البناء والاشغال العمومية والنقل

المادة ٢ : ان الفرق الملحوظ في الجدولين المذكورين اعلاه والبالغ ١٦ر٤٤٣ر٩٠ ديناراً جزائرياً الذي شرعت في صرفه وزارة الفلاحة يجرى اعادة قيده في الباب ١١ - ١٣ الخاص ببرنامج التجهيز العمومي لعام ١٩٦٤ .

المادة ٣ : ان الفرق البالغ مقداره ١٦ر٤٤٣ر٩٠ ديناراً جزائرياً والحاصل كذلك من اعتمادى الدفع المبين في الجدولين المذكورين اعلاه ، يعاد تخصيصه في اعتمادات الدفع للباب ١١-١٣ من برنامج التجهيز العمومي .

المادة ٤ : يكلف عامل عمالة عنابة والمدير العام للصندوق الجزائري للتنمية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٢ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

– وبمقتضى المادة ٢٤ من المرسوم المؤرخ في ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٣٥ المتضمن تحديد الشروط الخاصة بتطبيق مرسوم القانون المؤرخ في ٤ أكتوبر سنة ١٩٣٥ الرامي الى احداث مؤسسة مركزية للقرض الفلاحي واعادة تنظيم مؤسسات القرض والتعاون الفلاحي في الجزائر ،

– ونظرا للنتائج الناشئة عن ذهاب أصحاب الشركات الاجنبية اثر تطبيق المرسوم رقم ٦٣-٢٨٨ المؤرخ في أول أكتوبر سنة ١٩٦٣ والمتضمن تأمين الاراضى التى كانت فى حيازة الاجانب .

– وبما أن بعض أعضاء المجلس الادارى القديم لم يستمدوا سلطاتهم من نيابة انتخابية من قبل الجمعية العامة للمشتركين فى الصندوق الاقليمي للقرض الفلاحي التعاونى بل استمدوها فقط من تصويت عبر عنه بعض أعضاء المجلس الادارى لذلك الصندوق .

وبناء على اقتراح عامل عمالة عنابة .
يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يحل المجلس الادارى للصندوق الاقليمي للقرض التعاونى الفلاحي فى قالة .

المادة ٢ : تحدث لجنة ادارية مؤقتة تكلف بتسيير الصندوق الاقليمي للقرض الفلاحي التعاونى بقالة ريثما يتم انتخاب مجلس جديد واعادة تنظيم القرض .

وتتمتع هذه اللجنة بجميع السلطات المخولة عادة لمجلس الادارة بموجب القانون الجارى به العمل .

المادة ٣ : يعين مؤقتا أعضاء اللجنة الادارية الجديدة لتسيير الصندوق الاقليمي للقرض التعاونى الفلاحي بقالة السادة :

ممثلو القطاع المسير ذاتيا :

- بليرون مبروك من هيليوبوليس
- عبداوى سعيد من قالة الشمالية
- دافرى عمر من قالة الجنوبية
- بومليت محمد من بوبخرة
- صالح صالح مبارك من الفجوج
- دادو محمد عين الحسينية
- صدروق محمد صالح من عين العربى
- بونار محمد من ميليزيمو

ممثلو القطاع الخاص :

- بو معزة عبد القادر
- بورجبية احمد
- سيريندى عبد الكريم

ان وزير الاقتصاد الوطنى :

– بمقتضى قانون مالية سنة ١٩٦٤ رقم ٦٣ - ٤٩٦ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ولا سيما مادته ٨ .

– وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ٣٣ المؤرخ فى ٢٠ يناير سنة ١٩٦٤ المتضمن ، توزيع الاعتمادات المفتوحة بموجب قانون مالية سنة ١٩٦٤ لوزير تجديد البناء ، والاشغال العمومية والنقل .

– وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ٢٧ المؤرخ فى ٢٠ يناير سنة ١٩٦٤ المتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة بموجب قانون مالية سنة ١٩٦٤ لوزير الاقتصاد الوطنى (١ - تكاليف مشتركة) .

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة ١٩٦٤ اعتماد قدره اثنى عشر ألفا ومائة وأربعة وعشرون ديناراً (١٢٠٢٤ دج) مقيد فى ميزانية وزارة الاقتصاد الوطنى (١ - تكاليف مشتركة) الباب ٣١-٩٢ « مرتب الموظفين المتغيين بعطلة طويلة الامد ، »

المادة ٢ : يفتح فى ميزانية سنة ١٩٦٤ اعتماد قدره اثنى عشر ألفا ومائة وأربعة وعشرون ديناراً (١٢٠٢٤ دج) يقيد فى ميزانية وزارة تجديد البناء والاشغال العمومية والنقل الباب ٣١ - ٩٢ « مرتب الموظفين المتغيين بعطلة طويلة الامد »

المادة ٣ : ينشر هذا المقرر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ١٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

عن وزير الاقتصاد الوطنى
الكاتب العام
صالح مبروكين

وزارة الفلاحة

قرار مؤرخ فى ١٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن حل المجلس الادارى للصندوق الاقليمي للقرض الفلاحي التعاونى بقالة وتعيين لجنة ادارية مؤقتة لتسيير ذلك الصندوق

ان وزير الفلاحة .

– بمقتضى المرسوم رقم ٦٣-٣٧٣ المؤرخ فى ١٨ سبتمبر سنة ١٩٦٣ المتضمن تعيين أعضاء للحكومة ،

– وبمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- بوكابو على

المادة ٤ : يؤازر اللجنة المذكورة مندوب للحكومة دون أن يكون له حق في التصويت .

المادة ٥ : يكلف عامل عمالة عنابة ومدير المصالح الفلاحية ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

عن وزير الفلاحة وبتفويض منه
مدير الديوان
عبد الرزاق شنتوف

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار مؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تفويض الامضاء لنائب مدير

ان وزير الشؤون الاجتماعية ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٣-٣٨٥ المؤرخ في ٢٥ سبتمبر سنة ١٩٦٣ المتضمن الترخيص لرئيس الجمهورية والوزراء ونواب كتاب الدولة بتفويض امضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ١٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ المتضمن انتداب السيد زويتن أبو اليمن لمهام نائب مدير ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض السيد الزويتن أبو اليمن المنتدب لمهام نائب مدير بوزارة الشؤون الاجتماعية ، بامضاء جميع العقود والمقررات باسم وزير الشؤون الاجتماعية وذلك في حدود اختصاصاته ، باستثناء القرارات .

المادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٣ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

محمد الصغير النقاش

بلاغات اعلانات

التجهيز	الاشغال العمومية والبناء	الشهر
١٢٥٧	١١٠٠	يناير
١٢٤٦	١١٠٣	فبراير
١٢٥٣	١١٠٠	مارس

(٢) عوامل الوصل القياسية التي تمكن من حساب الارقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في شهر يناير سنة ١٩٦٠ ، وذلك ابتداء من الارقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في سنة ١٩٦٢ ،

١١٠٧	الاشغال العمومية
١١٧٦	الترصيص والتدفئة
١٠٧٠	الكهرباء
١١١٣	النجارة
١١٢٢	الدهان

هذه العوامل القياسية تمكن من حساب الارقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في يناير سنة ١٩٦٠ وذلك فيما يتعلق بشهور يناير وفبراير ومارس سنة ١٩٦٤ حسب مايلي :

النوع	يناير	فبراير	مارس
الاشغال العمومية والبناء	١٢١٨	١٢٢١	١٢١٨
الترصيص والتدفئة	١٤٧٨	١٤٦٥	١٤٧٤
الكهرباء	١٣٤٥	١٣٣٣	١٣٤١
النجارة	١٣٩٩	١٣٨٧	١٣٩٥
الدهان	١٤١٠	١٣٩٨	١٤٠٦

اعلام

يتعلق بالارقام الاستدلالية الخاصة بالاجور والمواد المستعملة لمراجعة الاسعار في عقود البناء والاشغال العمومية

تحدد فيما يلي الارقام الاستدلالية التي تتعلق بالاجور والمواد التي يجب استعمالها لتطبيق التعابير الخاصة بالمراجعة ، وذلك ضمن الكيفيات المنصوص عليها في القرار رقم ١٠٧ ، SEM المؤرخ في ١٤ أكتوبر سنة ١٩٥٧ وفي المنشورين رقم ١١٤ SEM و ١٢٠ SEM المؤرخين في ١ سبتمبر سنة ١٩٥٨ و ١٤ أكتوبر سنة ١٩٥٩ وذلك بعد أخذ رأى اللجنة المؤسسة بموجب المادة ٢ من القرار رقم ١٠٧ SEM السابق الذكر .

أولا : الارقام الاستدلالية الخاصة بالاجور المتعلقة بالاشهر الثلاثة الاولى من سنة ١٩٦٤ :

(١) الارقام الاستدلالية لأجور البناء والاشغال العمومية التي كانت على قاعدتها ١٠٠٠ في يناير سنة ١٩٦٢ .

يمكن استعمال هذه الارقام الاستدلالية وحدها في العقود التي وضعت أسعارها الابتدائية تبعا للظروف الاقتصادية لشهر يناير سنة ١٩٦٢ أو لما بعده .

الترخيص	الدهان	١٣٨٧	١٤٦١	٣ (عوامل الوصل القياسية التي تمكن من حساب الأرقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في يناير سنة ١٩٦٠ وذلك ابتداء من الأرقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في يناير سنة ١٩٥٧ .
ثانيا : العامل الاستدلالي « K » الخاص بالتكاليف الاجتماعية				
تعاد هذه البيانات الى الازهان على وجه الاشارة بعد أن أصبحت الأرقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في سنة ١٩٥٧ غير مستعملة فعلا .				
ديسمبر	يناير	فبراير	مارس	الاشغال العمومية
٠٥١٢٨	٠٥١٢٨	٠٥١٢٨	٠٥١٢٨	١٣٠١
				١٤٥٩
				١٣٧٥
				١٢٥٣
				١٣٥٧
				النجارة
				التدفئة
				الكهرباء
				البناء

الأرقام الاستدلالية الخاصة بالمواد والمتعلقة بالاشهر الثلاثة
الاولى لسنة ١٩٦٤

الرموز	المنتجات	يناير	فبراير	مارس
	القاعدة ١٠٠٠ في يناير ١٩٥٧ البناء			
Acp	صفائح مموجة من الكتان الحجري والاسمنت	١٢٠٨	١٢٠٨	١٢٠٨
Act	أنبوب من سلسلة البناء	١٢٠٨	١٢٠٨	١٢٠٨
Ap	رافدة صغيرة من الفولاذ 140 IP N	١٥٩٤	١٥٩٤	١٥٩٤
Ar	قضبان الفولاذ : ١٢ مليمترا	١٧٧٠	١٧٩٧	١٧٩٧
Ad	أسلاك من الفولاذ الصلب : ٥ مم	١٥٩٢	١٥٩٢	١٥٩٢
Br 3	آجر أجوف ذو ثلاثة ثقوب	١٣٣٤	١٣٣٤	١٣٣٤
Bms	ألواح سميكة من الصنوبر الابيض	١٤٧٣	١٦١٥	١٦١٩
Bsc	ألواح من الصنوبر لتكديس الاسمنت	١٦٢٢	١٦٢٢	١٦٢٢
Cc	بلاط من الاسمنت المضغوط	١٠٩٣	١٠٩٣	١٠٩٣
Chc	الكلس المائي «الهيدروليك»	١١٦٣	١١٦٣	١١٦٣
Cm1	أسمنت «ريفي» ٢٥٠/١٦٠	١٠٧٥	١٠٧٥	١٠٧٥
Cm2	أسمنت «كادو» ٢٥٠/١٦٠	١٠٧٥	١٠٧٥	١٠٧٥
Cm3	أسمنت « بوانت بيسكاد » ٣١٥/٢٥٠	١٠٧٦	١٠٧٦	١٠٧٦
Cm4	أسمنت «كادو» ٣١٥/٢٥٠	١٠٧٦	١٠٧٦	١٠٧٦
Cm5	أسمنت «بورتلاند» الاصطناعي	١٣٨٩	١٣٨٩	١٣٨٩
Fp	الحديد المصفح	١٨٠٦	١٨٠٦	١٨٠٦
Pl 1	جبس «الجزائري»	١٦٤٦	١٦٤٦	١٦٤٦
Pl 2	الجبس الفرنسي « الفيل الابيض»	١٥٨٣	١٥٨٣	١٥٨٣
Pl 3	جبس فلروس	٢٥٤٨	٢٥٤٨	٢٥٤٨
Te	قرميد ذو سقف صغير	١٥٧٧	١٥٧٧	١٥٧٧
	النجارة			
Bo	كنتربلاكي «أو كومي»	١٤٨٨	١٥٣١	١٥٣١
Bm	الخشب الاحمر من الشمال	١٦١٨	١٦١٨	١٦١٨
Pα	مفاصل مصفحة	١٥١٤	١٥١٤	١٥٧٧

مارس	فبراير	يناير	المنتجات	الرموز
١٥٠٧	١٥٠٧	١٥٠٧	لسان قفل	Pe
			التدفئة المركزية	
١٤٨٠	١٤٨٠	١٤٨٠	مطائل من الفولاذ «طوما»	At
١٨٤٧	١٨٤٧	١٨٤٧	أنابيب من الفولاذ الاسود	Atn
١٦١٢	١٦١٢	١٦١٢	آلة التدفئة « ايديال كلاسيك »	Ra
١٣٨٢	١٣٨٢	١٢١٤	حنفية ذات ساق مخروط	Rob
			حبس سيلان السوائل	
١٤٥٥	١٤٥٥	١٤٥٥	لبد مسواة	Fs
			غطاء السطوح لين ومسطح	Chs
١٤٠٦	١٤٠٦	١٤٠٦	بالالومنيوم	
١٣٣٥	١٣٣٥	١٣٣٥	أسفلت « افيجام »	Asp
١٣٦٢	١٣٦٢	١٣٦٢	زفت مؤكسد	Bio
			الترصيص	
١٦٣٣	١٦٣٣	١٦٣٣	أنبوب من الفولاذ المكلفن	Agt
١١٥٤	١١٥٤	١١٥٤	أنبوب من الرصاص	Pbt
			حنفية من النحاس الاصفر	Rol
١٨٦٠	١٨٦٠	١٦٧٩	المصقل	Lec
١٣١٤	١٣١٤	١٣١٤	لوازم صحية (١)	Buf
			برميل شامل من الحديد	
١٥١٢	١٥١٢	١٥١٢	المصبوب مطلي بالمينا	Znl
١٨٢٧	١٨٢٧	١٨٢٧	الزنك المصفتح	Ft
			أنبوب من الحديد المصبوب	
١٤٥٨	١٤٥٨	١٤٥٨	«ميتاليت»	Fct
			أنبوب من الحديد المصبوب على	
١٣٣٣	١٣٣٣	١٣٣٣	مقياس واحد	
			الكهرباء	
			أنبوب من الفولاذ المطلي بالمينا	Tua
١٢٩٣	١٢٩٣	١٢٩٣	١٦ مم	Ccb
١٢٦٥	١٢٦٥	١٢٦٥	قاطعة التيار ذات قطبين	Cpfg
١٣٠٩	١٣٠٩	١٣٠٩	حبل ٤PFG٧٥٠ × ١٤ مم ٢	Cth
١١٢٤	١١٢٤	١١٢٤	حبل ٢٢ TH٧٥٠ مم ٢ (٢)	Cuf
			خيوط ١٠/١٦ TH٧٥٠ ملفوف	
١٣٦٦	١٣٦٦	١١٠٨	في غمد من البولي فينيل	Rg
			مسطرة صغيرة مكتلة ١٢٠ م	
١٣٥٩	١٣٥٩	١٣٥٩	و ١١٠ فولت ذات ستاتير	Tutp
١٤٨٦	١٤٨٦	١٤٨٦	أنبوب معزول TP من ١١ مم	It
١٤٣٨	١٤٣٨	١٤٣٨	قاطع تيار ذو ثلاثة أقطاب	Da
١٩٣١	١٩٣١	١٩٣١	ناشرة من التريليكس	
			الدهان وزجاج الشبائيك	
١٤١١	١٤١١	١٤١١	زيت الترنبتين	Et
١٢٠٣	١٢٠٣	١٢٠٣	زيت الكتان	Lh
١٤٩٥	١٤٩٥	١٤٩٥	زجاج الشبائيك البسيط	Vv
			الابيض التوتياى ذو الطابع	Znb
١٥٧٧	١٥٧٧	١٥٦٩	الاخضر	

الرموز	المنتجات	يناير	فبراير	مارس
	سبك المعادن			
Ck	الوقود الناتج من الفحم المعدني	١٧٠٩	١٧٠٩	١٧٠٩
Fv	(كوك) المخصص للمسابك	١١٥٤	١١٥٤	١١٥٤
	الحديد المصبوب العتيق			
	مختلفات			
Tpf	النقل عن الطريق الحديدي	١٥٦٣	١٥٦٣	١٥٦٣
Ex	المتفجرات	١٤٤٢	١٤٤٢	١٤٤٢
Cb	آجرات صغيرة من الفحم	١٤١٠	١٤١٠	١٤١٠
Pn	اطارات مطاطية	١٢٩٦	١٢٩٦	١٢٩٦
Gom	زيت المحركات « كازوال »			
	المباعة في البحر	١١٧٢	١١٧٢	١١٧٢
Got	زيت المحركات « كازوال » المباعة			
	على الارض	٢٠٩٥	٢٠٩٥	٢٠٩٥
Ea	ايسانس السيارات	١٩٧٠	١٩٧٠	١٩٧٠
Bir	الزفت لتغطية الطرق	١٢٨٨	١٢٨٨	١٢٨٨
Cutb	« كوتباك »	١٢٧١	١٢٧١	١٢٧١
Rel	الصمغ السائل	١٥٨٧	١٥٨٧	١٥٨٧
	القاعدة ١٠٠٠ في يناير ١٩٦٠			
Cpt	كلورور البوليفينيل	٩٠٣	٩٠٣	٩٠٣
Pot	بولينيلين	٨٣٥	٨٣٥	٨٣٥
	القاعدة ١٠٠٠ في يناير ١٩٦٢			
Cut	أنبوب من النحاس (٣)	١٠٤٩	١٠٤٩	١٠٤٩
Pal	صفحات مكنتلة من الكتان	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠

ملاحظة :

المتعلق بالحبال من نوع Rt ٧٥٠ وذلك ابتداء من فاتح يناير سنة ١٩٦١ .

وفيما يخص الصفقات التي تكون في طريق الانجاز عند فاتح يناير سنة ١٩٦١ والتي تستعمل الرقم الاستدلالي الخاص بالحبال من نوع RT ٧٥٠ فان أرقام استبدال المراجعة يحصل عليها ابتداء من يناير سنة ١٩٦١ بتطبيق عامل الوصل القياسي ١١٧٥ على الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Crt ١٣٣٣ من نوع RT ٧٥٠ والمحسوب ضمن الكيفيات المبينة أعلاه يتلخص فيما يلي :

يناير سنة ١٩٦٤	١٣٢١
فبراير سنة ١٩٦٤	١٣٢١
مارس سنة ١٩٦٤	١٣٢١

(٣) يقوم الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Cut المتعلق بأنابيب النحاس مقام الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Cup المتعلق بالنحاس المصنوع على شكل ألواح ابتداء من فاتح يناير سنة ١٩٦٢ .

وفيما يخص الصفقات التي تكون في طريق الانجاز عند فاتح يناير سنة ١٩٦٢ والتي تستعمل الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Cup المتعلق بالنحاس المصنوع على شكل ألواح فان

(١) يقوم الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Lec المتعلق بالادوات الصحية مقام الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Sal المتعلق بالمغاسل وذلك ابتداء من ١ يناير سنة ١٩٦٠ .

وفيما يخص الصفقات التي تكون في طريق الانجاز عند فاتح يناير سنة ١٩٦٠ والتي تستعمل الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Sal المتعلق بالمغاسل فان أرقام استبدال المراجعة يحصل عليها ابتداء من يناير سنة ١٩٦٠ بتطبيق عامل الوصل القياسي ٠٩٧١ على الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Lec المتعلق باللوازم الصحية .

وفيما يخص شهور يناير وفبراير ومارس من سنة ١٩٦٤ فان الرقم الاستدلالي الخاص بالمغاسل والمحسوب ضمن الكيفيات المبينة أعلاه يتلخص فيما يلي :

يناير سنة ١٩٦٤	١٢٧٦
فبراير سنة ١٩٦٤	١٢٧٦
مارس سنة ١٩٦٤	١٢٧٦

(٢) يقوم الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Cth المتعلق بالحبال مقام الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Crt ٠٥٨ .

- ١٠ - حيوانات حية (الاغنام) ، (امتياز) ،
- ١١ - أحذية يفوق ثمنها ٢٢ دينار (شراء جماعى) .
- ١٢ - زجاج للنوافذ ،
- ١٣ - مجموعة أواني مائدة طعام ،
- ١٤ - منتجات كيمياوية :
- الصودة الكاوية ، الصودة المكلسة ، أبيض توتيساى ، بيكربونات الصودة ، صمغ البطم ، بيكربونات الاموينوم ، فحم ثنائى الكلسيوم ، نترات (حجر) الصودة ، أسمدة آزوتية ،
- ١٥ - أنسجة قطنية ،
- ١٦ - أنسجة القبران (اصطناعية) ،
- ١٧ - أنسجة صوفية ،
- ١٨ - ثياب جاهزة قطنية وصوفية ،
- ١٩ - ألبسة خفيفة (بونيتري) ،
- ٢٠ - أصناف الكتان ،
- ٢١ - حبال القنب ،
- ٢٢ - سكر (امتياز) ،
- ٢٣ - جبن ،
- ٢٤ - فلفل احمر ،
- ٢٥ - برقوق مجفف ،
- ٢٦ - أصناف الجلود ،
- ٢٧ - أدوية ،
- ٢٨ - أفلام وأصناف الدعاية ،
- ٢٩ - متنوعات ،

ان طلبات رخص الاستيراد التى تنشأ وفقا للشكل الاصولي والمرفقة بفواتير صورية على ثلاث LIE المعد على الانموذج نسخ ، يجب أن ترسل ضمن ظرف مضمون الوصول الى مديرية التجارة الخارجية بقصر الحكومة بالجزائر الى غاية يوم ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ (يعتبر خاتم البريد حجة ثبوتية بذلك) .

ويجب على المعنيين بالامر بما فيهم المؤسسات العمومية ايداع الرخص لدى المكتب الجزائرى للتجارة ٤٠ و ٤٢ نهج العربى بن مهيدى بالجزائر .

وتلفت الانظار الى أن :

- كل طلب لا يتضمن مجموع البيانات المذكورة أعلاه ، يعاد الى الطالب لتكميله ،
- والتاريخ الذى يعتبر رسميا للطلب فى هذه الحالة هو تاريخ استلام الملف الكامل ،
- لا يجوز ابرام أى عقد نهائى مع مزود خارجى قبل استلام

أرقام استدلال المراجعة يحصل عليها ابتداء من فاتح يناير سنة ١٩٦٢ بتطبيق عامل الوصل القياسى ١٢٧٣ على الرقم الاستدلالى الخاص بالرمز Cut المتعلق بأنابيب النحاس

وفيما يخص شهور يناير ومارس من سنة ١٩٦٤ فان الرقم الاستدلالى الخاص بالرمز Cut المتعلق بالنحاس المصنوع على شكل ألواح والحسوب ضمن الكيفيات المبينة أعلاه يتلخص فيما يلي :

يناير سنة ١٩٦٤	١٣٣٥
فبراير سنة ١٩٦٤	١٣٣٥
مارس سنة ١٩٦٤	١٣٣٥

وزارة الاقتصاد الوطنى

مديرية التجارة الخارجية

اعلانات للمستوردين

✳ ليكن فى علم المستوردين انه فتح استيراد كميات من المنتجات الاصلية والواردة من الجمهورية الشعبية البلغارية .

المنتجات :

١ - آلات وتجهيزات وقطع تبديل :

- آلات النسيج ، أدوات الآلات ، آلات البناء ، آلات النقل ، آلات الصناعة المنجمية ، محركات ذات الانفجار الداخلى ، برادات ، آلات لصناعة الخشب .

٢ - آلات وأدوات كهربائية :

- محركات كهربائية ، آلات المنشآت الكهربائية ، فاصلات للتحناج ، آلات الراديو ذات مصباح وآلات تليفزيون ، أجهزة للقياس الكهربائى ، آلات طبية ، آلات تدفئة ومجموعات بطاريات مولدة للكهرباء .

٣ - دراجات نارية ،

٤ - خزف صحى ،

٥ - خشب ابيض ،

٦ - خشب الزان المبخر (شراء جماعى) ،

٧ - خشب المعاكس ،

٨ - أواني الفخار المنزلية (بورسلين) ،

٩ - خيوط للخياطة ،

رخصة استيراد البضائع ،

- لا يؤخذ بعين الاعتبار أى استثناء من هذه القاعدة ،
وخصوصا لا يؤذن بإخراج البضائع المشحونة من الجمرك
قبل الحصول على الرخصة .

ولا تسلم أية رخصة للمستورد الذى لا يتوافق سلوكه
ونظام ادارة الضرائب المختلفة (ويثبت ذلك بشهادة من قابض
الضرائب المختلفة) ويجب عليه ، علاوة على ذلك ، أن يضم
الى ملفه نسخة مصورة من جدول حالة الاجور .

- وانه طبقا لاتفاقية التادية « الجزائرية - البلغارية »
المؤرخة فى ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٣ يجب تحرير الفواتير
بالدولار الامريكى فى عمليات الحساب .

- ان طلبات رخص الاستيراد المودعة قبل تاريخ نشر هذا
الاعلان والتي لم يصدر بشأنها مقرر ما لتاريخه ، تبقى سارية
المفعول وتراجع على ذات الصورة المذكورة فى هذا النص .

* ليكن فى علم المستوردين أنه فتح استيراد كميات من
المنتجات الاصلية والواردة من سويسرا :

المنتجات :

- حليب طبي - حليب مركز ومعقم ومبستر الخ (شراء
جماعى) .

- مواشى للتربية (ثيران وبقرة) .

- تبغ مصنوع وسجائر وسيجارات .

- أحذية نعال المطاط أو البلاستيك (شراء جماعى) .
- أنسجة ،

- منتجات الصناعات الميكانيكية والكهربائية ،

- مختلفات عامة ،

- جبن مصنوع من العجين اليابس ويشمل جبن الغروير
فى علب ،

- تفاح واجاص

- مركبات من عصير الفواكه ،

- مستحضرات صيدلية ملونات ،

- أوراق الكاغد وأنواع الكارتون ،

- أحذية (شراء جماعى)

- منتجات نسيجية ،

- منتجات الصناعات الميكانيكية والكهربائية ،

- آلات التجهيز وقطع تبديل ،

- آلات الكتابة - آلات حاسبة للمكاتب ،

- آلات الخياطة ،

- آلات وأجهزة للبصر والتصوير والفتومترية والسينما
توغرافية ومقاييس الجيودوزيا الخ ٠٠ عدادات ،

- ساعات ولوازم تلبسها من جديد .

ان طلبات رخص الاستيراد التى تنشأ وفقا للشكل الاصولي
المعد على الانموذج L111 والمرفقة بفواتير صورية على ثلاث
نسخ ، يجب ان ترسل ضمن ظرف مضمون الوصول الى
مديرية التجارة الخارجية بقصر الحكومة بالجزائر الى غاية
يوم ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ (يعتبر خاتم البريد حجة ثبوتية
بذلك) .

ويجب على المعنيين بالامر بما فيهم المؤسسات العمومية ايداع
الرخص لدى المكتب الجزائري للتجارة ٤٠ و٤٢ نهج العربي
بن مهدي بالجزائر .

وتلفت الانظار الى :

أن كل طلب لا يتضمن مجموع البيانات المذكورة أعلاه ، يعاد
الى الطالب لتكميله ،

وأن التاريخ الذى يعتبر رسميا للطلب فى هذه الحالة هو
تاريخ استلام الملف الكامل ،

وأنه لا يجوز ابرام أى عقد قطعى مع مزود خارجى قبل
استلام رخصة استيراد البضائع ،

وأنه لا يؤخذ بعين الاعتبار أى استثناء من هذه القاعدة ،
وخصوصا لا يؤذن فى اخراج البضائع المشحونة من الجمرك
قبل الحصول على الرخصة .

وأنه لا تسلم أية رخصة للمستورد الذى لا يتوافق سلوكه
ونظام ادارة الضرائب المختلفة (ويثبت ذلك بشهادة من قابض
الضرائب المختلفة) ويجب عليه ، علاوة على ذلك ، أن يضم الى
ملفه نسخة مصورة من جدول حالة الاجور .

وأنه طبقا لاتفاقية التادية « الجزائرية-السويسرية » المؤرخة
فى ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٣ يجب تحرير الفواتير بالدولار
الامريكى فى عمليات الحساب .

ان طلبات رخص الاستيراد المودعة قبل تاريخ نشر هذا الاعلان
والتي لم يصدر بشأنها مقرر ما لتاريخه ، تبقى سارية المفعول
وتراجع على ذات الصورة المذكورة فى هذا النص .

* ليكن فى علم المستوردين أنه فتح استيراد كميات من
المنتجات الاصلية والواردة من جمهورية الصين الشعبية :

المنتجات :

١ (المعادن وأنواع الفولاذ باستثناء ما يصنع منها فى
الجزائر ،

٢ (الآلات والادوات ، الآلات للحدادة والضغط ، الآلات

الاقلام الحبرية والريشات والمداد وأقلام الرصاص
وأقلام حبر ناشف والمثاقب ، والآلات المنسبة الالبازيم ، والآلات
الآلية ولوازم أخرى للمكتب ، وآلات موسيقية من جميع الانواع
الخ (٠٠٠) .

(١٧) متنوعات .

ان طلبات رخص الاستيراد التي تنشأ وفقا للشكل الاصولي
المعد على الانموذج LIE والمرفقة بفواتير صورية على ثلاث
نسخ ، يجب ان ترسل ضمن ظرف مضمون الوصول الى
مديرية التجارة الخارجية بقصر الحكومة بالجزائر الى غاية
يوم ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ (يعتبر خاتم البريد حجة ثبوتية
بذلك) .

ويجب على المعنيين بالامر بما فيهم المؤسسات العمومية ايداع
الرخص لدى المكتب الجزائري للتجارة ٤٠ و ٤٢ نهج العربي
بن مهدي بالجزائر .
وتلفت الانظار الى :

أن كل طلب لا يتضمن مجموع البيانات المذكورة اعلاه ،
يعاد الى الطالب لتكميله ،

وأن التاريخ الذي يعتبر رسميا للطلب في هذه الحالة هو
تاريخ استلام الملف الكامل ،

وأنه لا يجوز ابرام أى عقد قطعى مع مزود خارجي قبل
استلام رخصة استيراد البضائع ،

وأنه لا يؤخذ بعين الاعتبار أى استثناء من هذه القاعدة ،
وخصوصا لا يؤذن فى اخراج البضائع المشحونة من الجمرک
قبل الحصول على الرخصة .

وأنه لا تسلم أية رخصة للمستورد الذى لا يتوافق سلوكه
ونظام ادارة الضرائب المختلفة (ويثبت ذلك بشهادة من قابض
الضرائب المختلفة) ويجب عليه ، علاوة على ذلك ، أن يضم
الى ملفه نسخة مصورة من جدول حالة الاجور .

وأنه طبقا لاتفاقية التأدية « الجزائرية الصينية » المؤرخة
فبراير سنة ١٩٦٣ يجب تحرير الفواتير بالدولار الامريكى
فى عمليات الحساب .

ان طلبات رخص الاستيراد المودعة قبل تاريخ نشر هذا الاعلان
والتي لم يصدر بشأنها مقرر ما لتاريخه ، تبقى سارية المفعول
وتراجع على ذات الصورة المذكورة فى هذا النص .

يجب ليكن فى علم المستوردين أنه فتح استيراد كميات من
المنتجات الاصلية والواردة من الجمهورية الاشتراكية
التشيكوسلوفاكية :

ذات القوة المحركة والتي تفوق طاقتها ٧٥ حصانا ، الآلات
المنجمية ، آلات الانسجة ، الادوات الخاصة بالمواصلات
البلاسكية والسلكية ، الآلات لتحف الخشب ، الآلات الفلاحية ،
آلات فتح الطرق وبناء العمارات .

(٣) منشآت كاملة للتجهيزات .

(٤) مواد البناء ، منها الكنتربلاكى والزجاج المسطح الخ (٠٠)
(٥) السيارات ،

(٦) المنتجات الكيومية :

أكسيد الزنك والليطوفون وكربور الكالسيوم وبيكربونات
الصودة ، وسلفات الالومنيوم والمستحضرات الصيدلانية الخ (٠٠)

(٧) المنتجات المعدنية :

القصدير وسببات فليور والجرافيت على شكل غبار والامينت
ومنتجات (الحرير الصخرى) الخ (٠٠) (امتياز)

(٨) الحبوب ، الزيوت ، المواد الدسمة :

السنفيات ، زيوت الخشب الخ (٠٠) (امتياز)

(٩) المنتجات الغذائية منها : مصبرات من جميع الانواع (١)
منتجات البيض ، السكر (امتياز) الفلوكوز الخ (٠٠)

(١٠) المنتجات البلدية .

قرفة - التبغ على شكل أوراق (امتياز) الصينى ، الرسيينة
التوابل من جميع الانواع ، أدوات الصناعة التقليدية الخ (٠٠)
(١١) الشاي :

الشاي الاسود والشاي الاخضر والانواع الاخرى من الشاي
(امتياز) .

(١٢) المنتجات من أصل حيوانى :

الجلود والادوات المصنوعة من الجلد الخ (٠٠) باستثناء
ما يصنع منها فى الجزائر .

(١٣) الانسجة :

الانسجة القطنية والانسجة المصنوعة من الخيوط الاصطناعية ،
والانسجة الحريرية والالبسة المصنوعة منها والسلع الصوفية
الخ (٠٠٠) باستثناء ما يصنع منها فى الجزائر ،

(١٤) أدوات وآلات كهربائية :

أدوات المختبرات ، أدوات الدقة الخاصة بالرسم ، الادوات
والآلات الخاصة بالبصريات ، أجهزة عرض الافلام
السينمائية ، الانابيب الالكترونية ، آلات الخياطة وقطع
تبديلها الخ (٠٠) .

(١٥) الادوات الجارية الاستعمال :

القنانيء العازلة والمراوح والمشاعل واللعب الخ (٠٠٠)

(١٦) أدوات المكتب :

المنتجات :

- ٣٢ - أدوات صينية للمائدة ،
 ٣٣ - زجاج ومواد زجاجية ،
 ٣٤ - خشب منشور ، (شراء جماعي) ،
 ٣٥ - آلات موسيقية ،
 ٣٦ - قطع أثاث من الاخشاب المختلفة ،
 ٣٧ - منتجات كيمياوية وصيدلانية بما فيها المواد الاولية لصيدلة ،
 ٣٨ - أحذية طويلة من القماش ذات نعال من الكاوتشوك ،
 ٣٩ - أنسجة قطنية ،
 ٤٠ - مواد مختلفة من النسيج الخالص ، محارم ، سجاد ،
 أغذية طاوله ومناشف حمام وجرايات عادية وجرايات قصيرة ،
 وقبعات وأغذية رأس مختلفة وملابس خارجية وبيجـامات وبدلات ،
 ٤١ - نسيج الفبران ونسيج الصوف ونصف الصوف وخيوط الكتان ٠٠٠ الخ ٠٠
 ٤٢ - خشب المعاكس وألواح مشغولة للتلبيس (آكرون) ،
 ٤٣ - سلع الصناعة التقليدية ،
 ٤٤ - لعب ،
 ٤٥ - اسطوانات وكتب ودعايات وأفلام ،
 ٤٦ - متنوعات ،
 ان طلبات رخص الاستيراد التي تنشأ وفقا للشكل الاصولي المعد على الانموذج لـ ١١١١ والمرفقة بفواتير صورية على ثلاث نسخ ، يجب أن ترسل ضمن ظرف مضمون الوصول الى مديرية التجارة الخارجية بقصر الحكومة بالجزائر الى غاية يوم ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ (يعتبر خاتم البريد حجة ثبوتية بذلك) .
 ويجب على المعنيين بالامر بما فيهم المؤسسات العمومية ايداع الرخص لدى المكتب الجزائري للتجارة ٤٠ و ٤٢ نهج العربي بن مهيدي بالجزائر .
 وتلفت الانظار الى :
 - أن كل طلب لا يتضمن مجموع البيانات المذكورة أعلاه ، يعاد الى الطالب لتكميله ،
 - وأن التاريخ الذي يعتبر رسميا للطلب في هذه الحالة هو تاريخ استلام الملف الكامل ،
 - وأنه لا يجوز ابرام أى عقد قطعى مع مزود خارجى قبل استلام رخصة استيراد البضائع ،
 - وأنه لا يؤخذ بعين الاعتبار أى استثناء من هذه القاعدة

- ١ - سكر (امتياز)
 ٢ - حشيشة الدينار (مادة تعطير الجعة)
 ٣ - زرة الشمندر
 ٤ - آلات تسجيل وقطع غيار
 ٥ - آلات خياطة وأبر خياطة من جميع الانواع
 ٦ - أجهزة ارسال
 ٧ - آلات مكاتب للكتابة والحساب
 ٨ - آلات طبية وعلمية
 ٩ - آلات طباعة وقطع غيار
 ١٠ - آلات نسيج وقطع غيار
 ١١ - آلات للصناعة من الجلد وقطع غيار
 ١٢ - آلات سينمائية ومنتجات الصناعة النظرية (للبصر)
 ١٣ - منبه
 ١٤ - آلات البناء TR لأشغال الطرق والبناء ،
 ١٥ - آلات لصنع الادوات ،
 ١٦ - بنادق الصيد وتوابعها وذخيرة لبنادق الصيد ،
 ١٧ - طائرات للرياضة والسياحة ،
 ١٨ - منتجات حديد مختلفة ،
 ١٩ - آلات ثقيلة للتجهيز ومنشآت صناعية ،
 ٢٠ - أدوات منزلية مختلفة ،
 ٢١ - أدوات مطبخية تشغل على الكهرباء والغاز ،
 ٢٢ - لوازم للرياضة والمخيمات والصيد ،
 ٢٣ - أدوات مزينة ومصاغة بدرجة حرارة تفوق الخمسمائة درجة وأدوات مائدة ومفاصل ،
 ٢٤ - مصابيح كهربائية بما فيها البطاريات ،
 ٢٥ - أدوات يدوية ،
 ٢٦ - أدوات الخياطة ،
 ٢٧ - مظلات واقية من المطر وقطع غيار ،
 ٢٨ - أدوات مكتبية ومدرسية ،
 ٢٩ - لوازم السفر بما فيها الحقائب ،
 ٣٠ - فرشيات وأدوات لصنع الفرشيات ،
 ٣١ - خزف صحى ومالى ذلك من الخزف ،

٢٠ - ورق وكرتون ×

٢١ - خشب وخشب مقلد (شراء جماعى) ،

٢٢ - أنسجة الفبران (اصطناعية) ×

٢٣ - أنسجة قطنية ×

٢٤ - أنسجة خيطية ×

٢٥ - أنسجة صوفية مختلطة ×

٢٦ - خيوط الكتان ،

٢٧ - أوانى مزخرفة ×

٢٨ - سكاكين وقناني عازلة

٢٩ - لوازم الرياضة والصيد ،

٣٠ - مصابيح الجيب ،

٣١ - مواد الرياضة ،

٣٢ - لوازم وأنايب أجهزة الاذاعة ،

٣٣ - لوازم منزلية مختلفة تشغل على الغاز ،

٣٤ - منتجات حديدية ×

٣٥ - متدحرجات ذات كرات ،

٣٦ - حديد مصفح من الزنك ،

٣٧ - أدوات مختلفة معدنية من السلاسل المسبوكة ×

٣٨ - أدوات ،

٣٩ - لوازم التنظيف ،

٤٠ - آلات الخياطة المنزلية والصناعية وقطع الغيار ،

٤١ - آلات اللحام الكهربائية لمواد البلاستيك ،

٤٢ - آلات فلاحية وقطع غيار ،

٤٣ - محركات ديزل وقطع غيار ،

٤٤ - محركات كهربائية ،

٤٥ - آلات مختلفة ،

٤٦ - أفلام وجرايد وطوابع بريدية واسطوانات ،

٤٧ - متنوعات ،

علامة × تفيد مايلي : « باستثناء البضائع التى تصنع فى الجزائر » .

ان طلبات رخص الاستيراد التى تنشأ وفقا للشكل الاصولى المعد على الانموذج LIE والمرفقة بفواتير صورية على ثلاث نسخ ، يجب أن ترسل ضمن ظرف مضمون الوصول الى مديرية التجارة الخارجية بقصر الحكومة بالجزائر الى غاية

وخصوصا لا يؤذن فى اخراج البضائع المشحونة من الجمرک قبل الحصول على الرخصة .

- وأنه لا تسلم أية رخصة للمستورد الذى لا يتوافق سلوكه ونظام ادارة الضرائب المختلفة (ويثبت ذلك بشهادة من قابض الضرائب المختلفة) ويجب عليه ، علاوة على ذلك ، أن يضم الى مدته نسخة مصورة من جدول حالة الاجور .

- وأنه طبقا لاتفاقية التأدية الجزائرية - التشيكية المؤرخة فى ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٣ يجب تحرير الفواتير بالدولار الامريكى فى عمليات الحساب .

- وأن طلبات رخص الاستيراد المودعة قبل تاريخ نشر هذا الاعلان والتى لم يصدر بشأنها مقرر ما لتاريخه ، تبقى سارية المفعول وتراجع على ذات الصورة المذكورة فى هذا النص .

* ليكن فى علم المستوردين أنه فتح استيراد كميات من المنتجات الاصلية والواردة من الجمهورية الشعبية البولونية :

المنتجات :

١ - بطاطس للفرس والاستهلاك (امتياز)

٢ - السكر والغلوكوز (امتياز)

٣ - الزبدة (امتياز)

٤ - جانبون ولحوم محفوظة ،

٥ - عسل ،

٦ - فواكه وخضر محفوظة ×

٧ - دقيق البطاطس ،

٨ - دكسترين ،

٩ - مسحوق الحليب (شراء جماعى) ،

١٠ - مواد تكوين ×

١١ - فحم الكلسيوم ،

١٢ - مفجرات المناجم ×

١٣ - منتجات كيماوية مختلفة ×

١٤ - أدوية ،

١٥ - أحذية من المطاط والنسيج (شراء جماعى) ،

١٦ - سلح من المطاط المختلفة ×

١٧ - زجاج زخرفى ومسلح ،

١٨ - كريستال (بلور)

١٩ - أوانى طاولة وصينية ،

الاساسية لمجموع المساحات السبع ، منها المعلومات الخاصة بنوع الارض وحاجة النباتات الى الماء ، والمعلومات ، الخاصة بصرف المياه ، والشروط الاقتصادية والاجتماعية للانتساج وتسويق المنتجات ويجب أن ينتهي الى تقرير تحليلي يبين اختيار مساحة نموذجية للرى ويقترح رسما مختصرا للتهيئة ، أما القسم الثانى فيرمى الى تأسيس مشروع تمهيدى تام للتهيئة وتكوين ملف مساحة الرى وملفات طلبات العروض الخاصة بالاشغال .

ويجب على مكاتب الابحاث المعنية بهذه الدراسة أن توجه عروضها برسالة مضمونة ضمن ظرف مزدوج مختوم الى العنوان الآتى :

السيد المهندس الرئيسى للهندسة القروية والرى الزراعى صندوق البريد ٩٨ مستغانم قبل يوم الاثنين ١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

ويتضمن الظرف الخارجى شهادة تثبت الوضعية القانونية لمشارك ودفعه أقساط الاشتراك الخاصة بالشركات الى الصناديق الاجتماعية كما يكون حاملا البيان التالى المكتوب فى غاية الوضوح :

« دراسة لمساحات الرى بجبل العمور »

ولا يفتح ذلك الغلاف قبل يوم الثلاثاء ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ويتضمن الغلاف الداخلى العروض .

هذا ويوجه برنامج التقويم بعد توجيه طلب الى العنوان المذكور أعلاه ، كما يمكن الاطلاع عليه بالمصلحة المركزية لهندسة القروية والرى الزراعى بوزارة الفلاحة ١٢ نهج الكولونيل عميروش - الجزائر .

مديرية التنمية القروية

مصلحة الهندسة القروية والرى الفلاحي

دائرة مستغانم - مقاطعة تيارت

دراسة لمساحات الرى بجبل العمور

مناقصة

تفتح مناقصة مع مباراة من أجل التزويد ووضع المواد الآتية :

القطعة الاولى : قنوات يبلغ قطرها ٥٠٠ م . م وطولها

١٠٥٠ م وتقبل ضغطا تجريبيا بحسب ٦ كغ / سم ٢ .

يوم ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ (يعتبر خاتم البريد حجة ثبوتية بذلك) .

ويجب على المعنيين بالامر بما فيهم المؤسسات العمومية ايداع الرخص لدى المكتب الجزائرى للتجارة ٤٠ و ٤٢ نهج العربى بن مهيدى بالجزائر .

وتلفت الانظار الى :

- أن كل طلب لا يتضمن مجموع البيانات المذكورة أعلاه ، يعاد الى الطالب لتكميله ،

- وأن التاريخ الذى يعتبر رسميا للطلب فى هذه الحالة هو تاريخ استلام الملف الكامل ،

- وأنه لا يجوز ابرام أى عقد قطعى مع مزود خارجى قبل استلام رخصة استيراد البضائع ،

- وأنه لا يؤخذ بعين الاعتبار أى استثناء من هذه القاعدة وخصوصا لا يؤذن فى اخراج البضائع المشحونة من الجمرك قبل الحصول على الرخصة .

- وأنه لا تسلم أية رخصة للمستورد الذى لا يتوافق سلوكه ونظام ادارة الضرائب المختلفة (ويثبت ذلك بشهادة من قابض الضرائب المختلفة) ويجب عليه ، علاوة على ذلك ، أن يضم الى ملفه نسخة مصورة من جدول حالة الاجور .

وأنه طبقا لاتفاقية التأدية « الجزائرية - البولونية » المؤرخة فى ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٣ يجب تحرير الفواتير بالدولار الامريكى فى عمليات الحساب .

- وأن طلبات رخص الاستيراد المودعة قبل تاريخ نشر هذا الاعلان والتى لم يصدر بشأنها مقرر ما لتاريخه ، تبقى سارية المفعول وتراجع على ذات الصورة المذكورة فى هذا النص .

وزارة الفلاحة

مديرية التنمية القروية

مصلحة الهندسة القروية والرى الفلاحي

دائرة مستغانم - مقاطعة تيارت

دراسة لمساحات الرى بجبل العمور

مناقصة

تستهدف الدراسة احداث مساحة نموذجية للرى تختار من بين سبع محطات ممكنة بناحية العمور .

يشتمل القسم الاول من الدراسة على تعيين المعلومات

والتاريخ المحدد لتسليم العروض هو :
 - يوم السبت ٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ على الساعة الثانية
 عشر زوالا فيما يخص القطعة الاولى .
 - ويوم السبت ١٢ ديسمبر سنة ١٩٦٤ على الساعة الثانية
 عشر زوالا فيما يخص القطعة الثانية .

القطعة الثانية : قنوات قطرها ٤٠٠ مم . وطولها
 ٤٦٥ م وتقبل ضغطا تجريبيا بحسب ١٨ كغ / سم ٢ .
 ويمكن للمقاولين المعنيين أن يطلعوا على الملفات التقنية
 بدائرة الهندسة القروية لمدينة الجزائر ، شارع الكولونييل
 بوقرة رقم ٢٢٥ ، الابيار مدينة الجزائر .

اخبار

المركز الرئيسي : نهج مارسيل فيكو بعنابة .
 * ١٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ (٢٣ أكتوبر سنة ١٩٦٤)
 تصريح لدى دار عمالة وهران ،
العنوان : « جمعية طارق بن زياد »
الهدف : القاء محاضرات باللغة العربية ، تدور حول الثقافة
 العامة ولا سيما الادب ، والتاريخ ، وعلم الاجتماع ، والاقتصاد .
المركز الرئيسي : خميستي (فرناداي سابقا) بئر الجير .

تصريح بتأسيس جمعيتين
 * ١٢ ذو القعدة عام ١٣٨٣ (٢٥ أبريل سنة ١٩٦٤)
 تصريح لدى دار عمالة عنابة .
العنوان : جامعة الدولة الجزائرية للجيدو والالعاب المماثلة .
الهدف : تمثيل « الاتحادية الجزائرية للجيدو والالعاب
 المماثلة » ، والعمل على احترام الانظمة الاتحادية فى مجموع
 تراب الدولة الجزائرية .